

صحیح ابن خزيمة

باب إحداث النية عند دخول كل صلاة يريدھا المرء فينويھا بعينھا فريضة كانت أو نافلة
إذ الأعمال إنما تكون بالنية وإنما يكون المرء ما ينوي بحكم النبي المصطفى